

وزارة السياحة

قرار إداري رقم ٩٤٤ لسنة ٢٠١١

صادر بتاريخ ٢٠١١/١٠/٢٦

رئيس قطاع الشركات وال محلات السياحية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٧ الصادر بتنظيم الشركات السياحية والمعدل بالقانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٨٣ ولائحته التنفيذية :

وعلى فتوى مجلس الدولة رقم (٣٠٧) بتاريخ ١٩٨١/٤/١ بشأن الغلق الإداري ;
وعلى القرار الوزاري رقم (٣١) بتاريخ ٢٠٠٦/٢/٥ الصادر بتفويض رئيس قطاع الشركات وال محلات السياحية في بعض الاختصاصات والمحدد بناءً على موافقة السيد الوزير بتاريخ ٢٠١١/٤/٥ :

وعلى مذكرة رئيس الإدارة المركزية للشركات السياحية :

قرار :

(المادة الأولى)

يغلق إدارياً المقر الكائن في ٤ شارع الأديب محمد السباعي - برج نفرتاري - الدور الأول - النزهة الجديدة - محافظة القاهرة إدارة السيد / محمود أحمد عبد المقصود تحت اسم شركة المجد للخدمات السياحية والتجارة العامة وذلك لزاولته للأعمال السياحية بدون الحصول على ترخيص من وزارة السياحة .

(المادة الثانية)

تخطر مصلحة الضرائب عن المقر السابق ذكره لعمله بدون ترخيص لمحاسبته ضريبياً طوال الفترة السابقة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

وكيل أول الوزارة

رئيس قطاع الشركات وال محلات السياحية

لواء / هانى وديع فؤاد